

## اقتصاد

## خمسة وزراء تحت «القبة».. وإقرار مشروعات خمسة قوانين

هناك غانم

عقد مجلس الشعب جلسته يوم أمس بحضور وزراء المالية والنظ والنقل والصناعة والزراعة، إذ تمت مناقشة العديد من القضايا ومشروعات القوانين المتعلقة بعمل تلك الوزارات. وخلال الجلسة وافق النواب على مشروع القانون المتضمن إعفاء المكلفين بضريبة دخل الأرباح الحقيقية ورسم الإنفاق الاستهلاكي وضريبة البيوع العقارية وإضافتها للأعوام ٢٠١٥ و٢٠١٦ وما قبل؛ من جميع الفوائد والجزاءات والغرامات، على اختلاف أنواعها، وذلك إذا سدوا الضريبة قبل نهاية العام الحالي.

من جانبه بين وزير المالية مأمون حمدان أن مشروع القانون يأتي ضمن إطار معالجة أوضاع المكلفين المتخلفين عن التسديد ومساهمة الوزارة في تخفيف آثار الأزمة على القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، كما أنه يؤدي إلى رفد الخزينة العامة للدولة بسيولة مالية إضافية، تدعم تأمين احتياجات الإنفاق العام المتزايدة، حيث تبين في السنوات السابقة ارتفاع نسب التسديد بعد صدور قانون مائل. وجواباً على تساؤلات النواب حول مشروع القانون، أوضح حمدان أن الوزارة مستمرة في إجراءاتها لمنع التهرب الضريبي، منوهاً بأن المتهرب سوف يدفع كامل ما يتربط عليه، لافتاً في سياق آخر إلى استعداد الوزارة لمناقشة الضوابط المترتبة على العقوبات مع ممثليها.

وأشار إلى تشكيل لجنة منذ فترة لإعادة النظر في قانون الضرائب، وسوف يتم ردها بالخبراء في مجال النظام الضريبي، منوهاً بأن ضريبة الدخل المقطوع تعتمد على عامل التقدير الشخصي وهنا تكمن المشكلة، ومن الحلول المقترحة بحسب حمدان: نظام الدفع الإلكتروني «الذي تأمل الوزارة تطبيقه قريباً، وفي حال تبين أن هذه الضرائب مرتفعة يمكن تخفيضها».

وتحدث حمدان عن أهمية تحقيق العدالة الضريبية بين كل المكلفين ولذلك قامت الوزارة بالعديد من الإجراءات منها الاتفاق الذي جرى مؤخراً مع المنشآت السياحية بالتسويق مع وزارة السياحة حول رقم العمل، مبيناً أن الموظف هو الوحيد الذي لا يتهرب من دفع الضريبة، على حين إن هناك حالات تهرب ضريبي من غيره من المكلفين وهو ما تعمل الوزارة على الحد منه ومعالجته، ولاسيما من خلال أتمتة العمل الضريبي برمته.

وحول مصير هيئة الضرائب والرسوم وإنهاء تبعيتها لوزارة المالية، بين حمدان أن الموضوع يناقش في الحكومة «ويتم التريث في ذلك لأن مديريات المالية أصبحت تشعر بالازدواجية»، معتبراً أن هذه التبعية تسببت ببعض الإجراءات.

هذا وأقر مجلس الشعب مشروع القانون المتضمن أهمية استمرار العمل بالمشروع المتعلق بإعفاء الأبقار المستوردة بصدف التربة من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم



## درويش: مطلوب تأمين شامل على الأبقار وبعض القائمين على مؤسسة الأبقار فاسد

الأخرى لمدة خمسة أعوام اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٤. من جانبه طالب النائب أحمد محمود درويش بأبوية تأمين شامل على الأبقار، لاعتبارها مصدر رزق وحيداً لبعض الأسر، لافتاً إلى أن الحكومة تقوم بتأمين بعض الإمكانات ضمن مؤسسة الأبقار «إلا أن بعض القائمين عليها فاسدون»، على حين لفت عدد من النواب إلى أن الحرب الاقتصادية هي من أخطر أنواع الحروب «ولدينا فساد وشح في قطع الأبقار وتهريبها بشكل ممنهج وجائر»، مؤكداً ضرورة التصديق على مشروع القانون.

وعليه أكد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي أحمد القادري بأن الثروة الحيوانية من القطاعات التي تعرضت للضرر الكبير جراء الأعمال الإرهابية، وهناك حزمة كبيرة من الإجراءات الحكومية لإعادة ترميم ودعم تطوير الثروة الحيوانية. منوهاً بأن الوزارة تقدم خدمات التلقيح الاصطناعي للأبقار من خلال مؤسساتها لزيادة إنتاجيتها وتحسينها، والمساهمة بتأمين جزء من احتياجات السوق المحلية، ووافق المجلس أيضاً على مشروع القانون المتضمن إعفاء المركبات الألية المعبأة وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٠٤/٢٠١٤ لعام ٢٠١٤ من الغرامات المالية المترتبة عليها نتيجة التأخر في دفع الرسوم السنوية خلال فترة التبعية ومن قيمة اللوحات ورخص السير في حال فقدانها خلال فترة التبعية.

ومن الأسباب الموجبة لمشروع القانون: عدم تمكن عدد

من أصحاب هذه المركبات خلال فترة التبعية من تسديد الرسوم المستحقة عليهم في مواعيدها المحددة من مديريات النقل، الأمر الذي أدى إلى تعرضهم للغرامة المنصوص عليها في قانون رسوم المركبات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١١٧/١٩٦١، ودفع قيمة اللوحات ورخص السير التي تم فقدانها خلال فترة التبعية، ولعدم وجود نص يقضي بإعفاء مالكي هذه المركبات من دفع الغرامات وقيمة اللوحات ورخص السير، وتقديراً لجهودهم ولتجنّبهم نفقات وأعباء مالية إضافية.

كما أقر المجلس مشروع القانون المتضمن معاقبة كل من يقوم بتهرب أو بيع التبغ والتبناك والسجائر غير النظامية هو تقدير لكل من ساهم في المجهود الحربي من مالكي المركبات وتعويضهم عن جزء من حقوقهم وخاصة أنهم يقومون بتعبئة البنايتهم بكل تعاون لخدمة المجهود الحربي والمشاركة في مواجهة الحرب التي تستهدف سورية وشعبها.

كما أقر المجلس مشروع القانون المتضمن معاقبة كل من يقوم بتهرب أو بيع التبغ والتبناك والسجائر غير النظامية بغرامة مالية مقدارها ثلاثة أمثال قيمة الكمية المخطوطة ومصادرة هذه الكمية لصالح المؤسسة العامة للتبغ. وفي معرض إجابته عن تساؤلات النواب، أوضح وزير الزراعة أحمد الحمو أن الهدف من القانون هو حماية الصناعة الوطنية من المخاطر والآثار المترتبة على تهرب التبغ والتبناك، مبيناً أن الوزارة والمؤسسة العامة للتبغ

تعملان باستمرار على دعم زراعة التبغ والمزارعين، مؤكداً أهمية الإسراع في تنفيذ مشروع القانون بهدف حماية المنتجات الوطنية. كما وافق أعضاء المجلس على مشروع القانون المتضمن تصديق ملحق عقد التنقيب عن البترول وتنمينه وإنتاجه في القطاع البحري رقم ٢/ الموقع مع شركة (إيست ميد عبرت اس أي) والمصدق بالمرسوم التشريعي رقم ٢٠/ لعام ٢٠١٤.

وكان عدد من النواب قد أكدوا في مداخلاتهم أهمية إقرار مشروع نظراً لأهميته القصوى في تأمين مداخل جديدة تخدم مرحلة إعادة الإعمار في سورية، على حين أشار وزير النفط والثروة المعدنية على غانم إلى أن عمليات الحفر والتنقيب عن الغاز والنفط تحتاج إلى عمليات دراسة ومسح قبل البدء بها، مبيناً أنه لا يوجد أية التزامات مالية ولا إضافات عقودية على شروط العقد الأساسي الذي تم تصديقه سابقاً ثم أعيد إلى المجلس للتصديق عليه مجدداً نظراً لقيام الشركة بتغيير اسمها.

ولفت غانم إلى أن المنطقة رقم ٢/ المنصوص عليها في مشروع القانون مأمولة جداً من الناحية الغازية حيث يتراوح الاحتياطي فيها ما بين ٢٠٠/ إلى ٢٥٠/ مليار متر مكعب من الغاز وهو ما يعادل ١٠ الاحتياطي الإستراتيجي في البر، مبيناً أنه لا بد من إسراع الخطوات في عمليات التنقيب والاستكشاف لتأمين قيم إضافية من الغاز والنفط.

غانم: ٢٥٠ مليار متر مكعب توقعات احتياطي الغاز في المنطقة ٢ البحرية ما يفوق حقول البر

حمدان: الموظف هو الوحيد الذي لا يتهرب من دفع الضريبة

القادري: حزمة كبيرة من الإجراءات لإعادة ترميم الثروة الحيوانية

الحمو: معاقبة مهرب وبائع التبغ والتبناك والسجائر غير النظامية تحمي المنتج الوطني

حمود: إعفاء الآليات المعبأة من الغرامات تقديراً لكل من ساهم في المجهود الحربي

## الخليج لـ «الوطن»: نسعى للتوفيق بين مصالح التجار والصناعيين وتحقيق التوازن في منح الإجازات «الاقتصاد» تدرس أسعار الأقمشة الاسترشادية مساء اليوم

تمنى رئيس وأعضاء غرفة تجارة دمشق من الوزير إعادة دراسة هذه المواضيع وطالبوا بالسماح باستيراد خيوط الأكرليك للصناعيين والتجار على حد سواء والسماح بتخليص الأدوات المنزلية والمطبخية الموجودة حالياً في مرفأ اللاذقية بالحرم الجمركي نظراً لحاجة السوق لها ولعدم تحمل المستورد تكاليف إضافية تنعكس على المستهلك، والسماح باستيراد جميع الأدوات المنزلية المطبخية نظراً لحاجة السوق إليها والسماح باستيراد البضائع ذات المنشأ الأجنبي بالدخول إلى الأسواق السورية والقادمة من غير بلد المنشأ وخاصة القادمة من دول الجوار ومنها الأردن نظراً لحاجة السوق لها وتخفيض تكاليف النقل والتأمين وطلبوا كذلك السماح بتخليص ألعاب الأطفال والعربات الخاصة بهم الموجودة حالياً في مرفأ اللاذقية بالحرم الجمركي نظراً لحاجة السوق لها ولعدم تحمل المستورد تكاليف إضافية تنعكس على المستهلك.

وكشف نائب رئيس الغرفة عن بدء عمليات بيع مخصصات أو إجازات الاستيراد من بعض الصناعيين في السوق وهي ظاهرة غير صحيحة في الاقتصاد وعانى منها الصناع السوري في فترة الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي قبل إلغائها من الجهات الوصائية في ذلك الوقت. بدوره اقترح أمين سر غرفة تجارة دمشق محمد حمشو إنشاء نافذة واحدة مقرها مبنى غرفة التجارة وتكون مشتركة بين مديرية التكوين ووزارتي الاقتصاد والمالية، والغاية منها منح إجازات استيراد أو أي أوراق أخرى وذلك لتيسير أمور التجار.

وكان اللقاء قد تناول عدداً من المواضيع الاقتصادية وخاصة قضايا التجارة الخارجية وإجازات الاستيراد وعدم التمييز بين التاجر والصانعي فيما يتعلق باستيراد خيوط الأكرليك واستثناء الرسوم الجمركية ليدفع العجلة الاقتصادية نحو الدوران الصحيح، وقد

ولا يستطيع من الصناعيين الاستيراد يطلب تلبية مخصصاته من التجار. وكشف لـ «الوطن»، عن عقد اجتماع مساء اليوم لدراسة الأسعار الاسترشادية للأقمشة بعد قيام الوزارة بتطوير العمل بالأسعار الاسترشادية للمستوردة كأداة لتأمين المواد الأساسية لعلقات الإنتاج التي لا يتم تأمينها محلياً وتعزيز حماية الإنتاج المحلي وتحديد احتياجات السوق لأهم لخدمة الاقتصاد الوطني، خاصة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وتحقيق التوازن في منح إجازات الاستيراد ومدتها ومزاياها وإجراءات تخليصها من دون عوائق أو تعقيدات.

وعلى صعيد المرسوم رقم ١٧٢ الخاص بحسم ٥٠ بالمئة من الرسوم الجمركية للمواد الأولية ومدخلات الإنتاج أوضح الخليل أن الصناعيين يرفعون طلبات استيراد بناء على حجم مخصصاتهم من هذه المواد الأولية ويستفيدون من نسب الحسم الممنوحة بموجب هذا المرسوم،

صالح حميدي

بين وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية سامر الخليل في تصريح لـ «الوطن» أن الوزارة تسعى إلى التوفيق بين مصالح الصناعيين والتجار ومختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى، وجسر الهوة بين هذه المصالح، وتحقيق الانسجام بين هذه القطاعات والمترتبة عليها، خاصة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وتحقيق التوازن في منح إجازات الاستيراد ومدتها ومزاياها وإجراءات تخليصها من دون عوائق أو تعقيدات.

وعلى صعيد المرسوم رقم ١٧٢ الخاص بحسم ٥٠ بالمئة من الرسوم الجمركية للمواد الأولية ومدخلات الإنتاج أوضح الخليل أن الصناعيين يرفعون طلبات استيراد بناء على حجم مخصصاتهم من هذه المواد الأولية ويستفيدون من نسب الحسم الممنوحة بموجب هذا المرسوم،

## المواطن متلقي الخدمة شريك في تطوير عمل الجهات العامة

## السفاف لـ «الوطن»: إصلاح مديريات التنمية الإدارية وإعادة النظر بهيكلتها

من تيسير لإجراءات في إنجاز الأعمال الإدارية ومعاملات المواطنين؛ سوف يخفف من النفقات على المواطن والجهة العامة، ويسهم في إنهاء ظاهرة العطالة الاقتصادية الناجمة عن زيادة المصاريف وبطء إنجاز الأعمال والخدمات المطلوبة.

وحول تطوير اختيار الإدارات وعدم الاستمرار ببعض الآليات غير الصحيحة حالياً لاختيار بعض الإدارات، أوضحت السفاف أن إنجاز قانون الوظيفة العامة سوف يكون ملزماً لكل العاملين في هذه الجهات، لجهة التقيد به، وعدم مخالفة الشروط والمعايير المطلوب توافرها لشاغلي الإدارات في هذه الجهات.

وأشارت إلى أن الهيكل التنظيمي المقترح مركز دعم وقياس الأداء الإداري للجهات العامة يتكون من دائرة إشراف ومتابعة الهيكل الإداري ودائرة تقيوم وقياس الأداء الإداري، إضافة لشعبة الدراسات التنظيمية والوظيفية وشعبة الدراسات القانونية وشعبة جمع البيانات وشعبة التحليل والإصدار.

وعن مهام وآليات مركز دعم وقياس الأداء الإداري أوضحت الوزيرة أنها سوف تتركز حول الإشراف على جودة الهيكل الإداري للدولة والمتعلقة بالدمج والإحداث والحل، والعمل على وضع الهيكل الإداري والوظيفي للدولة واقتراح تحديد مزايا المنصب، إضافة لتطوير مؤشرات قياس الأداء الإداري للجهات العامة في الدولة ورصد الأداء للمشروع بعد التنفيذ والالتزام بالأنظمة الجديدة ورصد مدى دقة التزام الوزارات والجهات العامة في تطبيق أنظمتها الداخلية وأنظمة الموارد البشرية واليات تقييم العاملين لديها، إضافة إلى متابعة مشاريع التنمية الإدارية ورصد أداء المشروع بعد التنفيذ والتحقق من نتائجه ونشر ثقافة المعرفة الإدارية.



والإطلاع على ما تم تحقيقه، وتقييم هذه التجربة والنتائج التي تحصلت منها لتكون ضمن مشروع الإصلاح الإداري، وما يتضمنه من تيسير للإجراءات الإدارية.

والعودة إلى مجريات الجلسة، بيّنت السفاف خلال حديثها أن المواطن متلقي الخدمة هو شريك في مشروع الإصلاح الإداري، وسوف يكون فاعلاً عبر التغذية الراجعة من تقييم أداء الجهات العامة مقدمة الخدمة من خلال استمارة خاصة بذلك يمكنه استخدامها والتقدم بها كل ستة أشهر، حيث تعكس هذه الاستمارة مدى رضاه عن الخدمات التي يتلقاها.

وأكدت أن مشروع الإصلاح الإداري بما يتضمنه

ضمن تطوير ودعم وتمكين مديريات التنمية الإدارية، معتبرة أن من أكثر النقاط استحقاقاً هو تطوير وتأهيل مديريات التنمية الإدارية والاستعجال بالنص القانوني لهذه المديريات.. وأشارت إلى أنه لا بد لأي مدير للتنمية الإدارية أن يمتلك التخصص العلمي المناسب لشغل هذه الإدارة وعليه اجتياز دورة تخصصية في ذلك، وأن الوزارة سوف تتبع أسساً ومعايير علمية في تعيين وتسمية مديري التنمية الإدارية.

وجواباً على سؤال «الوطن» حول مشروع تيسير الإجراءات الإدارية الذي كان يعمل عليه لدى بعض الوزارات ضمن وحدات لتيسير الإجراءات الإدارية، بيّنت السفاف أنه سوف يتم مراجعة هذه التجربة

عبد الهادي شباط

قدمت وزيرة التنمية الإدارية سلام السفاف شرحاً مفصلاً حول رؤى الإصلاح الإداري لدى الجهات العامة، وذلك خلال لقائها الإعلاميين يوم أمس، إذ استغرقت أكثر من ساعة وهي تعرض ملفاتها وتشرحها، إلا أن بعض الصحفيين استغلوا القطاع الكهربائي لأكثر من مرة وتوقف التسجيل التلفزيوني بتعريض بعض التساؤلات، عن مدى جدية والقدرة لترجمة أفكار المشروع على الأرض؛ وما الأدوات المتوافرة لدى الوزارة لتنفيذ هذا المشروع.

«الوطن» سألت الوزيرة السفاف عن عدم فاعلية مديريات التنمية الإدارية في الجهات العامة ووجود حالة من الخلاف بين مديريها ونظراتهم من المديرين الآخرين في نفس الجهة حول حدود الصلاحيات والمهام التي تطع بها مديريات التنمية الإدارية، إضافة لوجود عدد من المديريات التي تتشابه بعملها مع مديرية التنمية الإدارية لدى العديد من الجهات العامة مثل مديرية الشؤون الإدارية ومديرية الموارد البشرية ومديرية للتخطيط، فاجابت مؤكدة أنه لا بد من إصلاح عمل مديريات التنمية الإدارية، وأن كل أعمال التنمية الإدارية والتأهيل والتدريب والمعلوماتية في الجهات العامة سوف تنضوي ضمن المشروع الجديد تحت مسمى مديرية التنمية الإدارية وإدارة الموارد البشرية، وأنه سوف يجري إعادة نظر في هيكله هذه المديريات وما تتضمنه من دوائر.

وبيّنت أن الأدوات التنفيذية لهذه المديريات متوافرة لكن إصلاح أنظمة إدارة الموارد البشرية يتطلب أن تكون كل الذاتيات وشؤون العاملين وعمليات التوظيف وشروط شغل الوظائف، ضمن مديرية التنمية الإدارية، وذلك

## حزب احرارزي على ايداعات المعهد العربي للثامين للتحقيق في ضياع ٤ ملايين دولار والمعهد يمنع عن تقديم الوثائق!

محمد راكان مصطفى

أكد وزير المالية مأمون حمدان لـ «الوطن» إصدار قرار بالحزب الاحتراري على ايداعات المعهد العربي للثامين في المصارف العاملة في السوق السورية. وكشف عن تشكيل لجنة من خبراء من وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة المالية وقانونيين للتفتيش في حسابات المعهد على اعتبار أن الحكومة السورية مشاركة في رأس مال هذا المعهد عن طريق المؤسسة العامة السورية للثامين.

وأوضح حمدان أن قرار الحزب الاحتراري يهدف إلى المحافظة على أموال وأرصدة الشركة في المعهد لحين انتهاء اللجنة من عملها بما يضمن حماية المال العام، مبيناً أن اللجنة بعد بدء عملها طلبت إلى إدارة المعهد تزويدها ببعض الوثائق وهي بانتظار الحصول عليها لاستكمال التدقيق.

وأصدر رئيس مجلس الوزراء عماد خميس قراراً بتشكيل لجنة أوقفت الإجراءات المتخذة بشأن تخصيص المعهد بأرض في منطقة يعقور العقارية، ومنعت التصرف بأي أرض مخصصة له في قديسيا إلا لغاية تشييد المعهد كإجراء احترازي، وذلك بعد أن بدأت المجموعة التحقيق بضياع ٤ ملايين دولار من رأس مال المعهد العربي للثامين بدمشق والتي تعادل ملياري ليرة سورية، إضافة إلى قيام المجموعة بالتحقيق والتدقيق في الكشوفات والصرافيات البنكية ومحاضر اجتماع مجلس إدارة المعهد والجمعيات العمومية ومدى توافرها مع الأنظمة والقوانين الضابطة لعمل المعهد. كما تم التحقيق في كيفية منح العقارات للمعهد بأسعار رمزية ومحاوله الاستفادة من أراضي أملاك الدولة على الرغم من تخصيص المعهد سابقاً بأرض في منطقة قديسيا العقارية وبأسعار رمزية.

وكشف عن عدم التزام إدارة المعهد حتى تاريخه بتزويد لجنة التفتيش بالوثائق اللازمة لإجراء التدقيق المالي وذلك من منطلق أن المعهد تم تشكيله من مساهمات شركات الثأمن داخل سورية وخارجها، ووفق القانون هي غير ملزمة بتقديم أي وثائق للجنة، لافتاً إلى أنه تمت مرسلة الحكومة لإيجاد آلية تلزم إدارة المعهد بتقديم الوثائق المطلوبة.

مدير في وزارة المالية أكد لـ «الوطن» عدم ترحيب إدارة المعهد باللجنة المشكلة للتدقيق ودراسة الميزانية، مبيناً أن أساس الموضوع هو التساؤل عن عدم إحداث مقر لمعهد الثأمن العربي رغم صدور مرسوم بإحداثه وتخصيصه بقطعة أرض. لافتاً إلى افتتاح فروع للمعهد في دول أخرى في حين أن الفرع السوري للمعهد المحدث بمرسوم لم يفتتح بعد.

كما كشف عن وجود قرارات من قبل إدارة المعهد لشراء أراض جديدة في يعقور وضاحية قديسيا، ما دفع الحكومة إلى اتخاذ إجراء بإيقاف هذه القرارات ومسائلة إدارة المعهد عن آلية عمله وتوجهه، مشيراً إلى وجود مشاركة سورية بنحو ٣٠ بالمئة من رأس مال المعهد، كاشفاً عن قيام الحكومة ممثلة بالمؤسسة العامة السورية للثأمن في العام ٢٠١٧ بتعديل النظام الأساسي للمعهد بهدف حماية حقوق صغار المساهمين من الجانب السوري، إضافة إلى وضع قواعد عمل صحيحة من خلال تنظيم اتفاقية بين المعهد والحكومة السورية تحدد حدود وصلاحيات وواجبات كل طرف تنظم بالاتفاق بين الحكومة السورية ومجلس إدارة المساهمين، إلا أن إدارة المعهد لم ترحب بالتعديلات على النظام الأساسي واعتبرته إجراء غير قانوني.